



والاطعام وهذا الثابت استعارة تخيلية كما مر ومعناه الحقيقي  
 اذ الغرض الاصل من ارادة التليظ بمعنى الاضافة والاطعام  
 التزيينية والتعليم فالغنى الحقيقي المتحقق الارادة من قول اوردت  
 ان المظ هو ان اردت ان علمه من كلام مجرور عن متعلق بالمظ  
 اعلم ان الاظهار ان من في قوله من كلام التبعيض فكانه اشار  
 الى ان العظم والمذاق نظرة من غير كلام الامام فلهذا يكون  
 قوله من كلام صفة لمفعول محذوف اي المظ من ان الامام و  
 يحتمل ان يكون من زايدة على قول من يجوز في الانبات  
 الامام هو اسم لمن يوتى به كالكتابة اسم يقع على المكتوب والآله  
 اسم يقع على العبود في ليست بصفات بل اسماء الصفات يد عليها انها  
 توصف ولا توصف بهامثا يقال له واحد ولا يقال شيء آله وهو  
 اذ الامام مجرور مضاف اليه للاطعام المحقق مجرور على انه صفة  
 الامام والمجرور على لغة معطوف على المحقق ومعنى المجرور الماء  
 المهلة وفقره لكن الكسر اضع كذا في معناه الصحاح وقال العزرا  
 هذا بالكسر وقال الاصمعي لا ادري انه بالفتح او بالكسر وقال ابو  
 عبيدة والاذه عنده بالفتح وكذا اجروبه المحدثون كلام بالفتح  
 العالم المتيقن وقيل هو مقول من البحر قلبت مكان حيث آخر  
 الباء مكان الماء وقدم الماء مكان الباء لانه العالم مجمع العلم كما  
 ان الجمع الماء والعلم والماء سبب للحياة اما الماء فظ وقد

اذ الضمير البارز عائد الى الولد وحمل الجملة الفعلية اعنى المظ مع ما على  
 فيه من تصور المجرور على انها مفعول اوردت ووردت مع ما عمل فيه اي مع  
 الذي عمل فيه اوردت وميواى وقد حال من الضمير المسكن في قول مرفوع  
 المحل على ان جزاء اي قان الولد لا عز مراد من تليظ او مراد اناء  
 تليظ وقت استنجاهه وانما فرس هذه البيان لانه اصل الخبر الافراد  
 وان الجملة هاتين في محل المفرد وما قيل انه اي مراد من تليظ لا يجوز  
 ان يكون مفسرا لقوله اوردت ان المظ لعدم المتتابع بينهما حيث  
 ان اوردت بصراحة المراد لا على المراد فغير وورد المجرور تفسير  
 الشيء بلازمه ومعنى المظ اذ فيه واطوى فان التليظ تفعليل من المظ  
 يلظ بالضم لظا اذا تتبع بلسان بقية الطعام في الفم اذ اخرج  
 لسانه فصح تفتيقه وقد يكتفى به عن لازمه اعنى الاكل والاذوق  
 هكذا التليظ الخلق بهما واردة لازمه اعنى الطعام والاذواق  
 فهو ان الكناية المطلوبة بها الصفة ومع كونها يكون استعارة تخيلية  
 قريبة للكناية ولا يشار بينهما لانه الكناية لغظة مستعمل في معناه  
 فلذا التخييلية اذ هي في التحقيق اثبات ما يلائم المنبئ به الذي هو  
 امر عقلي واللفظ مستعمل في معناه الحقيقي كما مر تفصيله قبل معناه  
 الاعطاء يقال فلان لظ فلانا من حقه او اعطاه بعض حقه وفي  
 استواء بالكناية لان المص شبيه ونفس الكلام الامام بالمعنى  
 اللزومة المرعوبة ثم اثبت له ما يلائم المطروحة عادة عن الاذواق